

مصطفى سعيد مصطفى حنفى .

حسين محمد صابر حسين .

محمد البهنساوي محمد الرمام .

مصطفى محمد عبد المعطى أبو عيشة .

محمد إبراهيم محمد خطاب ،

أحمد عبد التواب محمد موسى ،

رؤاد عبد الفتاح محمد عبد الرحيم .

ناجي سعد محمد محمود الزقاوى ،

السيد أحمد محمد السيد الحسيني .

(المادة الثالثة)

يلنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٣ المحرم سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٩٣ م) .

حسن مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤١ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون ٦٤ لسنة ١٩٧٢ المعتمد
بالقانون ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وببناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قررت :

(المسادة الأولى)

يعين السيد / أمير فؤاد شعبان الخولي رئيساً لمحكمة من الفئة (ب) بمحكمة أسيوط
الابتدائية اعتباراً من ١٩٩٣/٩/٢٣ على أن يكون تاليها في ترتيب الأقدمية لـ السيد / حسام الدين
كامل محمد ، وسابقاً على السيد / عمر بن الخطاب سعد الرئيسين من الفئة (ب) .

(المسادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برأسة الجمهورية في ٣ الحرم سنة ١٤١٤
(الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٩٣ م)

حسني مبارك